القضاء يصادق على قرار الحبس "الشديد" لمحافظ بابل



واعلنت هيئة النزاهة الاتحاديّـَة في بيان بيان، أن دائرة التحقيقات التابعة لها، "أشارت في حديثها عن القضيّـَـة، إلى أن المحافظ المدان، قام بإبرام عقدٍ بين ديوان محافظة بابل والشركة العامة لصناعة السيارات والمعدات- الإسكندريّـَـة؛ لتجهيز آلياتٍ لمديريّـَة بلديّـَة الحلة خلافاً للقانون".

وبعد عدم قناعة كلّ ٍ من هيئة النزاهة ووكيل المدان وطعنهما بالقرار الذي أصدرته محكمة جنح الحلة للنظر بقضايا النزاهة، وجدت محكمة استئناف بابل الاتحاديّـَـة بعد التدقيق والمداولة، أنّـَ قرار الحكم كان صحيحاً وموافقاً لأحكام القانون، وقرّـَرت تصديق القرارات كافة الصادرة بالدعوى، حسب البيان.
فيما أوجبت إصدار أمر قبضٍ بحق المدان المحكوم؛ عملاً بأحكام المادة (248/2) الأصوليّـَـة.

واضاف البيان أن "محكمة جنح الحلة للنظر بقضايا النزاهة أصدرت في (9 تشرين الثاني 2020) حكماً غيابياً بالحبس لمُدّـَة ثلاث سنواتٍ على المُدان؛ استناداً لأحكام المادة (331) من قانون العقوبات، مع الاحتفاظ لمديريّـَة بلديّـَة الحلة وديوان محافظة بابل بحق مراجعة المحاكم المدنيّـَة؛ للمطالبة

بالتعويض بعد اكتساب القرار الدرجة القطعيّـَة.